

## 43146 - هل يجوز نقل الزكاة إلى بلد آخر ؟

## السؤال

هل يجوز إعطاء الزكاة لبلدة أخرى مثل فلسطين ويوجد فقراء في بلدي ؟.

## الإجابة المفصلة

جاء في فتاوي اللجنة الدائمة ( 10/9 ) :

تعطى الزكاة لمن فرضها الله لهم بقوله سبحانه: ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾ ، ولا تعطى إلا لمن تحقق إسلامه ظاهراً ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن : " فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم " ، وكلما كان المُعطى من الفقراء والمساكين أتقى وأكثر طاعة فهو أولى من غيره .

والأصل في الزكاة أن تصرف في فقراء البلد التي بها المال للحديث المذكور ، وإن دعت حاجة إلى نقلها ، كأن يكون فقراء البلد التي ينقلها إليه أشد حاجة ، أو أقرباء للمزكي بجانب أنهم فقراء ، أو نحو ذلك : جاز النقل . والله اعلم .